الأمم المتحدة

A/C.5/52/SR.28

الجمعية العامة
الدورة الثانية والخمسون
الوثائق الرسمية

Distr. General

20 January 1998
Arabic
Original: French

اللجنة الخامسة

محضر موجز للجلسة الثامنة والعشرين
المعقودة بالمقر في نيويورك، يوم الأربعاء
١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧، الساعة ١٠/٠٠

الرئيس: السيد شودري . . . . . (بنغلاديش)

رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية: السيد مسيلي

المحتويات

البند ١٤٣ من جدول الأعمال: تقرير الأمين العام عن أنشطة مكتب المراقبة الداخلية (تابع)

البند ١١٤ من جدول الأعمال: استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة (تابع):

تقارير مكتب المراقبة الداخلية

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره إلى: Chief of the Official Records Editing Section, Room DC2-0750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة على حدة.

افتتحت الجلسة في الساعة ١٠/١٠.

البند ١٤٣ من جدول الأعمال: تقرير الأمين العام عن أنشطة مكتب المراقبة الداخلية (تابع) (A/51/432، A/51/530 و Corr.1، A/51/801، A/52/426، A/52/464، A/C.5/52/12)

البند ١١٤ من جدول الأعمال: استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة (تابع): تقارير مكتب المراقبة الداخلية (A/51/933، A/52/339 و Add.1)

١ - **السيد مادينس** (بلجيكا): تكلم نيابة عن الاتحاد الأوروبي. فقال إن بلغاريا وبولندا ورومانيا وسلوفاكيا وقبرص واستونيا. قد أعربت عن رغبتها في الانضمام إلى بيانه وإن إنشاء مكتب المراقبة الداخلية كان، مثلما لاحظ ذلك الأمين العام، مرحلة هامة في عملية الإصلاح، ومن دواعي الارتياح أن التقرير السنوي الثالث للمكتب (A/52/426) يتميز بوفرة معلوماته وفائدته وحسن تقديمه. وتكتسي أنشطة المكتب أهمية خاصة في إطار الإصلاح الجاري حاليا، ولا سيما بالنسبة إلى إسداء المشورة في مجال الإدارة، وتبسيط الإجراءات وإزالة الازدواجية. ووكيل الأمين العام محق في التشديد على أن الاضطلاع بهذه الأنشطة لا بد أن يكون مستقلا تماما، وذلك يعني أنه يتعين على المكتب ألا يتدخل في عملية اتخاذ القرارات التي يجب أن يراقبها لاحقا.

٢ - ومضى يقول إن الإيضاحات التي قدمها وكيل الأمين العام في تمهيده تستجيب لعدد كبير من الشواغل التي أعربت عنها الدول الأعضاء أثناء مناقشات اللجنة. وإنه بالنسبة إلى الطريقة التي تنشر بها وسائط الإعلام المعلومات الواردة في تقارير المكتب، يأمل في أن تكون الصحافة في المستقبل أكثر موضوعية ومسؤولية، في هذا الصدد.

٣ - وأشار إلى أنه من دواعي التشجيع أن معدل تنفيذ توصيات المكتب يتزايد من سنة إلى أخرى وذلك، فيما يبدو، دليل على اعتراف مسؤولي الأمانة العامة بفائدة هذه التوصيات. وأنه ينتظر أن تمكن إجراءات التشاور ونظام مراقبة الجودة التي اعتمدها المكتب من إحراز مزيد من التقدم في هذا الاتجاه. وعلى ذلك قد يكون من المفيد أن تقدم الأمانة العامة مزيدا من الإيضاحات عن العقوبات المطبقة على المسؤولين عن الاختلاسات التي كلفت المنظمة ثمنا باهظا، ولا سيما عن النتائج التي اقترن بها تقرير سابق أعده المكتب عن شعبة الإدارة الميدانية والسوقيات. وعلى أية حال، فإن مبلغ الوفورات الكبير الذي تحقق بفضل توصيات المكتب يدل على أهمية إجراءات هذا الأخير، ليس على صعيد المراقبة اللاحقة فحسب وإنما أيضا على صعيد الوقاية.

٤ - وأضاف أن الإجراءات التي تنظم حاليا متابعة تنفيذ البرامج معقدة وتفضي إلى نتائج يصعب استغلالها. ومن شأن تنقيحها أن ييسر على مديري البرامج والدول الأعضاء تقييم تنفيذ الولايات والأنشطة المطلوبة. وبالمثل، تحتاج آليات المراقبة الداخلية إلى التحسين بحيث تتيح مزيدا من المراقبة الذاتية بغية تفادي تبديد الأموال والمخالفات.

٥ - واستطرد يقول إنه بالنظر إلى خطورة المشاكل التي كشفت عنها مراجعة حسابات بعثة الأمم المتحدة الثالثة للتحقق في أنغولا، إنه يود أن يطمئن بأن التدابير التأديبية الملائمة قد اتخذت أو ستتخذ عندما يحين الأوان. ومن ناحية أخرى، يتعين أن تتخذ مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان التدابير اللازمة لمعالجة مشاكل الإدارة التي أشار إليها المكتب، وأن تقوم مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بتعزيز هيكلها المالي في الميدان، ولا سيما بالنسبة إلى العلاقات مع شركائها التنفيذيين. وفيما يتصل بالتحقيقات، أعرب عن الارتياح للتعاون بين المكتب والسلطات القضائية في كينيا وسويسرا. وبالنسبة إلى الدور الاستشاري الذي باستطاعة المكتب ومن واجبه القيام به، ذكر أن المكتب أثبت فعاليته في مسألة تضارب المصالح المشار إليه في مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل).

٦ - وأردف يقول إن من المأمول فيه أن يتسنى للجمعية العامة البت مستقبلا في الاقتراحات التي قدمها الأمين العام في تقريره عن تحسين آليات المراقبة الداخلية في الصناديق والبرامج التنفيذية (A/51/801). وفي هذا الصدد، ذكر أن الملاحظات التي قدمها المستشار القانوني في الوثيقة A/C.5/52/12 قد أحيط بها علما باهتمام. ويجدر الترحيب بتكثف التعاون بين مكتب المراقبة الداخلية والصناديق والبرامج، في هذه الأثناء، والإشارة بارتياح خاص، بملاحظة أن مجالس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة قررت أن يستعرض كل منها سنويا تقرير مراجعة الحسابات الخاص بمنظمته، وأن مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين قد أظهرت نفس الروح العملية بإبرام اتفاق مع المكتب.

٧ - واختتم كلمته قائلا إن باستطاعة الأمين العام أن يعول على دعم البلدان التي تتكلم بلجيكا بالنيابة عنها للعمل المضطلع به في مجال المراقبة الداخلية، على أن يكون مفهوما أن دور المكتب ليس الحث على إحداث تخفيضات في الميزانية وإنما اكتشاف طرائق الإدارة القليلة الفعالية والتي يفضي تحسينها إلى تحسين استخدام موارد المنظمة لغرض تنفيذ الولايات المنوطة بها.

٨ - **السيد سكلار** (الولايات المتحدة): قال إن التقرير السنوي الثالث للمكتب يؤكد أن الجمعية العامة كانت على صواب عندما جعلت للمنظمة جهاز مراقبة مستقلا. وأعرب عن ارتياحه لاعتزام الأمين العام مواصلة حث مديري البرامج على تنفيذ توصيات المكتب بالكامل ودونما تأخير، وهو شرط لا بد منه لتطور المنظمة صوب الفعالية والشفافية اللتين تنشدهما الجمعية. ومن ناحية أخرى، أثنى على تحسن نوعية تقارير المكتب، على نحو متزايد، مما يعطي مثالا عن الوضوح والإيجاز يجدر أن تحتذي به هيئات المراقبة الأخرى.

٩ - وأضاف أن وفد الولايات المتحدة يلمس فائدة كبيرة في قائمة التقارير التي أعدها المكتب أثناء العام المنصرم، ذلك أنها تتيح تكوين فكرة شاملة عن أنشطة المكتب. ويبدو أن بعض التقارير تقدم إلى الأمين العام وبالتالي يجري إبلاغها إلى الدول الأعضاء، بينما هناك تقارير أخرى يقتصر الغرض منها على الحوار بين المكتب ومديري البرامج، على أنه باستطاعة الدول الأعضاء الاطلاع على مضمونها إن هي طلبت ذلك. وهذا يطرح مسألة معرفة المعايير التي تصنف بموجبها تقرير ما في هذه الفئة أو تلك.

١٠ - وأعرب عن ترحيب الولايات المتحدة ببت المستشار القانوني في مسألة تنفيذ توصيات المكتب، وذلك في مذكرته المنشورة في مرفق الوثيقة A/C.5/52/12. ومفادها أنه باستطاعة المنظمة الشروع فعلا في تنفيذ هذه التوصيات بدون أن تكون الجمعية العامة قد وافقت عليها رسميا، بما في ذلك التوصيات المتعلقة بتحسين آليات المراقبة الداخلية للصناديق والبرامج التي لها إدارة منفردة.

١١ - وأشار إلى أنه يتبين من الجدول الوارد في الصفحة ١٤ من التقرير السنوي أن الإجراءات التي اتخذها المكتب مكنت من توفير أو استعادة ١٨ مليون دولار. وهذا الرقم يدل على فعالية المكتب المتزايدة، وإن لم يكن الدليل الرئيسي لذلك. فقد كشفت العمليات العديدة لمراجعة حسابات بعثات حفظ السلام عن مشاكل متنوعة، ولا سيما في مجالات المشتريات وآليات المراقبة الداخلية، والمدفوعات. ومن بواعث الارتياح أن إدارة عمليات حفظ السلام تتميز بتنفيذها الجيد لتوصيات المكتب، ومن المؤمل أن تحتذي الكيانات الأخرى بهذا المثال. وقال، فيما يتصل بالمعونة المقدمة للاجئين، إن عمليات مراجعة الحسابات التي أجراها المكتب شملت نفقات تزيد عن ١٥٠ مليون دولار موزعة على ١٤ برنامجا قطريا لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. وهو مجال تتكرر فيه الصعوبات، لأسباب كثيرة، ولا يزال يتعين تحقيق قدر كبير من التقدم - ولكن يحسن أن يقوم المكتب بدراسة لهذه الأنشطة عن كثب. وقد استرعت مسألة المحاكم على وجه الخصوص انتباه الولايات المتحدة. فالمخالفات الجسيمة والمتعددة التي أشير إليها في حالة المحكمة الدولية لرواندا تبعث على القلق، ويتعين على المكتب أن يكشف عنها. ومن بواعث الاطمئنان أن الحالة تحسنت بشكل ملحوظ من تلك الناحية. وأثبت التحقيق المتعلق بمركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) أن النظام الإداري للموظفين لا يتيح للمنظمة وقاية كافية من مشاكل تضارب المصالح، وهو ما تشك فيه الولايات المتحدة منذ مدة. وقال إن من المهم معرفة ما إذا كان المكتب، الذي كانت استنتاجاته من أسباب إعداد مدونة السلوك الجديدة، يعتقد أن هذه الأخيرة تسد هذه الثغرة كما ينبغي.

١٢ - وأضاف أن ما أحرز من تقدم ينبغي ألا يحجب ما لا يزال يتعين تحقيقه. ويجب الحرص باستمرار على تزويد المكتب بالوسائل اللازمة لتأدية مهمته، وكذلك السعي إلى تخليصه من العوائق الإدارية التي ظلت، حتى الآن، تحول دون تعيين جميع الموظفين اللازمين. وقال، فيما يتعلق بسير عمل المكتب، إن من بواعث الارتياح أنه تم إعداد كتيبات تتضمن المعايير التي يجب أن تنظم التحقيقات وعمليات مراجعة الحسابات، ويؤمل التعجيل بإعداد الكتيبات المتعلقة بأنشطة التفتيش والتقييم بغية كفالة التماسك والجودة المهنية والشفافية لكافة هذه الأنشطة.

١٣ - وأشار إلى أن الطريقة التي ينفذ بها مديرو البرامج توصيات المكتب لا تزال تبعث على القلق. وحتى إذا كانت الحالة تتحسن في هذا الصدد، لا يزال يتعين إنجاز الكثير لتهيئة الظروف التي يتم فيها حمل جميع الموظفين باستمرار على تنفيذ التوصيات وتحسين أداء المنظمة. وقال إن من المهم معرفة ما إذا كان نظام المكتب للمتابعة ينص على الحالات التي تقبل فيها توصية ما ولكن لا يتم تنفيذها فيما بعد.

١٤ - واختتم كلمته قائلا إن هدف الإصلاح، كما قال الرئيس كلينتون في ايلول/سبتمبر، ليس تقليص حجم المنظمة وإنما تحسينها. وعندما تعرف مواطن الأداء الجيد، ومواطن الأداء الرديء وما يمكن إنجازه بشكل أحسن

وتكلفة أقل، يجب عدم التردد في التساؤل عن الأنشطة التي من الأجدر إلغاؤها. فمن واجب الدول الأعضاء أن تختار بدون تردد بين ما تجيد الأمم المتحدة الاضطلاع به وينبغي مواصلته وبين ما يجدر أن تقوم به أطراف أخرى.

١٥ - **السيد جاريمتشوك** (بولندا): أعرب عن رغبته في إضافة بعض الاعتبارات إلى بيان الاتحاد الأوروبي الذي أيده بلده. وقال إن بولندا تُثني على نوعية العمل الذي أنجزه المكتب، الذي كان إنشاؤه كهيئة مستقلة أحد العناصر الهامة بالفعل في عملية الإصلاح. ففي خلال سنوات قليلة من وجوده، أثبت المكتب إلى حد بعيد منفعته، إذ أسهم على وجه الخصوص في ترسيخ الشعور بالمساءلة المالية لدى الموظفين، وكفالة احترام الأنظمة بشكل أدق، ووضع نهاية للضرر الذي تعرضت له المنظمة بسبب المخالفات وحث الموجهين على تطبيق مبادئ التقييم الذاتي لدى اتخاذ القرارات.

١٦ - وأضاف أن النتائج الملموسة لهذه الإجراءات تظهر في جدول الصفحة ١٤ من التقرير، وزيادة معدل تنفيذ التوصيات تبعث على التشجيع؛ ولكن يجب ملاحظة أن ما يزيد عن نصف المبلغ الإجمالي الذي تم توفيره أو استعادته بفضل تدخلات المكتب ناجم عن تخفيضات الميزانية الموصى بها؛ وللأسف، لم تُفض أنواع التوصيات الأخرى إلى نفس الأثر: فالتوصيات الرامية إلى خفض النفقات، على سبيل المثال، لم تُحقق أي نتيجة على الإطلاق.

١٧ - ومضى يقول إنه يبدو، على أية حال، أن تقدما متواضعا على الأقل قد سجل في معظم الوحدات الإدارية المستهدفة. ومع ذلك فإن وجود عدد من الحالات الخطيرة على وجه الخصوص أمر يبعث على القلق البالغ. ولا بد أن يتخذ المسؤولون في جميع المستويات تدابير عاجلة لتلافي هذا الوضع وتفادي تكرر مثل هذه الحالات.

١٨ - **السيد هانسون** (كندا): تكلم نيابة عن استراليا وكندا ونيوزيلندا، فلاحظ بارتياح أن المكتب توصل، أثناء الفترة المشمولة بالتقرير، إلى تحديد مبالغ تُوفِّر أو تُستعاد يصل مجموعها إلى ٢٩,٣ مليون دولار وتم بالفعل توفير أو استعادة ١٧,٨ مليون دولار. ويضاف إلى هذه النتيجة الأثر الرادع الناجم عن وجود المكتب في حد ذاته، والذي لا يمكن قياسه، والأهم من ذلك، تحسن الشفافية ومساءلة الموظفين وزيادة فعالية أنشطة المنظمة. والمراقبة الداخلية هي إحدى مكونات الأسلوب الإداري الجديد الذي بفضله ستزداد قدرة المنظمة ليس على تحقيق الوفورات فحسب وإنما أيضا على بلوغ أهدافها وإنجاز المهام المنوطة بها.

١٩ - وأضاف يقول إنه يخشى، ومثلما أشار إلى ذلك وكيل الأمين العام في تمهيد تقريره، أن تؤدي المجموعة الضخمة من الأنظمة التي تراكمت على مدى عقود إلى إرباك الموظفين بدلا من إرشادهم في عملهم - فهذه المجموعة على ضخامتها تنطوي على ثغرات، فهي تفتقر، على سبيل المثال، إلى تعريف محدد لتضارب المصالح. ويؤمل أن تمكن مدونة السلوك، التي لا تزال مشروعا في الوقت الحاضر، من حل جزء كبير من هذه المشكلة.

٢٠ - ولاحظ بارتياح أن المكتب صقل إجراءاته للتشاور مع الدوائر التي تستهدفها أنشطته ووضع نظاما لمراقبة الجودة، ولكنه أعرب عن رغبته في الحصول على مزيد من المعلومات عن "الوسائل الأخرى" التي أشير إليها في تمهيد التقرير، بالنسبة إلى مراقبة الجودة المذكورة.

٢١ - وأضاف أن الوفد الكندي يُلاحظ بارتياح أن المنظمة تبدو أكثر تصميما في جهودها الرامية إلى استعادة المبالغ المفقودة بسبب حالات تقصير إداري أو حالات غش محض - وإن وصل بها الأمر، عند الاقتضاء، إلى رفع دعاوى إدارية أو حتى قضائية. بيد أنه لا بد من تحذير في هذا الصدد، مثلما تثبت ذلك بعض الأحداث الماضية. فقد فُصل عدة موظفين متهمين بانتهاج سلوك خاطئ واتخذت ضدهم إجراءات تأديبية. وقضت اللجنة التأديبية المشتركة ليس فحسب بأن السلوك لم يكن خاطئا، وإنما أيضا بأنه ليس ثمة ما يثبت ارتكاب أدنى خطأ. ورفعت القضية إلى المحكمة الإدارية، التي كان حكمها أيضا لصالح الموظفين، ولا سيما لأن حقهم في الإجراءات القانونية الواجبة لم يُحترم. وفي نهاية المطاف، حصل الأشخاص المعنيون على تعويضات، تحملت تكلفتها الدول الأعضاء، وكانت جميع الأطراف خاسرة بطريقة أو بأخرى. ويلاحظ الوفد الكندي، من تقرير المكتب، أنه تم اتخاذ تدابير ضد عدد من الموظفين والموردين. ولسنا ندري متى أعلم هؤلاء بالتهم المنسوبة إليهم وما إذا كانت أتيحت لهم إمكانية الدفاع عن أنفسهم. ويُبيِّن وكيل الأمين العام في تقريره أن بعض المعلومات قد استبعدت من التقرير لضمان احترام حقوق الأشخاص المعنيين، ويؤمل أن يكون هذا الحرص سمة دائمة لأنشطة المكتب وتقاريره. وفي هذا الصدد، لا بد من اتخاذ احتياطات تفاديا لتكرر حالة الوثائق التي توجه تهما لأشخاص ذكرت أسماؤهم والتي وقعت عليها يد الصحافة وتم نشرها.

٢٢ - وأعرب عن موافقة الوفد الكندي على الاستنتاجات الواردة في الفقرتين ٦ و ٧ من مذكرة المستشار القانوني (A/C.5/52/12، المرفق): فحسب رأيه أن توصيات المكتب لا تُقدم إلى الجمعية العامة لغرض الموافقة عليها. ويُعرض التقرير السنوي للمكتب على الجمعية للعلم. فإذا أعربت الجمعية عن رأي بشأن الاستنتاجات أو التوصيات المقدمة فيه، فإنها قد تُخل بالتطبيق الصحيح للقانون وبالإجراءات ذات الطابع الإداري أو التأديبي أو التحكيمي أو القضائي التي تتخذ في القضايا المعنية.

٢٣ - واختتم كلمته قائلا إن أوجه التقصير التي يبلغ عنها المكتب يمكن تفاديها أو تصحيحها عن طريق إدارة سليمة. ويؤدي المكتب دورا هاما في هذا الصدد، ويجب أن يواصل السير على هذا المنوال، ولا سيما فيما يتعلق بتقييم النتائج وتحسين الكفاءات في مجال الإدارة.

٢٤ - **السيد درويش** (مصر): قال إن مكتب المراقبة الداخلية كشف في تقريره النقاب عن العديد من المخالفات الإدارية والمالية التي تتطلب الردع من قبل الجهات المالية الإدارية والمتابعة الحثيثة لتوصيات المكتب من جانب الدول الأعضاء.

٢٥ - وأضاف أن الوفد المصري يؤيد اختيار المجالات التي قرر مكتب المراقبة الداخلية مراقبتها على سبيل الأولوية، وهي عمليات حفظ السلام، والأنشطة الإنسانية والمشتريات، ويعرب عن ارتياحه للملاحظات التي أبداها المكتب بشأن ضرورة تحسين نوعية الاتصالات الأفقية في الأمانة العامة، وكذلك في الصناديق والبرامج

التي لها إدارة مستقلة. وأن الوفد يود معرفة التدابير التصحيحية المزمع اتخاذها فيما يتصل بالأنظمة المتعددة التي تُعرقل الإدارة الرشيدة للموارد البشرية والمالية للمنظمة، ويأمل أن تُمكّن مدونة السلوك التي صدرت مؤخرا من سد الثغرات في الصكوك القانونية للمنظمة، ولا سيما فيما يتعلق بتضارب المصالح. وأن الوفد المصري يُعرب عن ارتياحه لشفافية التقرير الذي أعده المكتب، ولكنه كان يُفضل لو أن هذا الأخير يُحدد الثغرات. ومن ناحية أخرى، يود أن يعرف ما إذا كانت هناك وحدة في الأمانة العامة معنية بمتابعة التوصيات التي قدمها المكتب فيما يتعلق بحالات الاحتيال أو التزوير أو الاختلاس المذكورة في التقرير، وما إذا كانت قد اتخذت تدابير من أجل المعاقبة الصارمة لمرتكبي هذه المخالفات ومنعهم من العمل في قطاعات أخرى تابعة للمنظمة. أما فيما يتعلق بحالة التزوير والاختلاس التي حدثت في الأونروا، والتي كلفت الأمم المتحدة ٠٠٠ ٣٥٥ دولار بين عامي ١٩٩٢ و ١٩٩٥، فتود مصر أن تعرف ما إذا كانت تُبذل محاولات لاستعادة هذا المبلغ وما إذا كان مرتكبو عملية الغش قد عوقبوا. وتود أيضا الحصول على مزيد من المعلومات بشأن الاستخدام غير الكافي للطائرتين المخصصتين لدعم البعثات في يوغوسلافيا السابقة وكذلك عن التخلص من الذخائر غير الصالحة للاستعمال.

٢٦ - وأشار إلى أن الوفد المصري كان يُفضل لو أن وسائط الإعلام أبرزت النتائج الهامة التي حققها المكتب، بدلا من استغلال المخالفات المالية والإدارية الواردة في تقريره لغرض التشهير بالأمم المتحدة. وإن الوفد يأمل أن يُمكّن التعاون بين المكتب والبرامج والصناديق التابعة للأمم المتحدة من تعزيز أنشطة المراقبة الداخلية.

٢٧ - **السيدة سيلوت برافو** (كوبا): سألت مجددا عن السبب الذي يجعل تقارير الأمين العام عن أنشطة المكتب مسبوقة بتمهيد من وكيل الأمين العام لخدمات المراقبة الداخلية، وهو أمر مخالف للعرف. وأعربت عن استيائها لأن هذا التمهيد يتجه إلى تقييم نتائج المكتب حسب أثره على وسائط الإعلام والرأي العام وذكّرت بأن المكتب أنشئ بموجب القرار ٢١٨/٤٨ باء للإسهام في تنفيذ أفضل للولايات التي تحددها الدول الأعضاء.

٢٨ - وأضافت أن وفد كوبا يلاحظ أن المكتب يسعى إلى تحسين نظامه للتشاور مع العملاء، وجودة توصياته وأسلوب تقديم التقارير. وأن الوفد يود معرفة مدى مراعاة مديري البرامج وأحكام القرار ٢١٨/٤٨ باء في هذه العملية.

٢٩ - وقالت، فيما يتعلق بالجدول المقدم في الصفحة ١٤ من التقرير السنوي، إنها تود الحصول على الإيضاحات التالية: ما هي تخفيضات الميزانية التي أجريت في فترة السنتين الحالية تنفيذا لتوصيات المكتب؟ وما هي الأنشطة وأبواب الميزانية التي شملتها هذه التخفيضات؟ وهل تم تجاوز مبلغ ١٠٤ ملايين دولار من الوفورات، الذي تقرر في إطار القرار ٢١٤/٥٠؟ وهل يمكن الحصول على معلومات أكثر تفصيلا عن دور المكتب في استعراضات الكفاءة، المنصوص عليها في القرار ٢٢١/٥١؟ وما هي الصلة بين مبلغ الـ ١٠,١ مليون دولار الذي ورد في هذا الجدول على أنه نتيجة تنفيذ توصيات المكتب وبين الوفورات التي أشار إليها الأمين العام في الوثيقة A/51/873؟ وأين ترد ذكر الخسائر الناجمة عن مشروع الوصول الحاسوبي المباشر إلى المقر؟ ومن المؤسف أن المكتب لم يستطع تحديد المسؤولين عن هذه الخسائر. وأضافت أنها تود أخيرا أن تعرف كيف تسنى للمكتب أن يتدخل في عملية الميزنة، ما دام غير مخول ليفعل ذلك.

٣٠ - وأردفت تقول إن وفد كوبا يُلاحظ أن المكتب يُعِد حاليا مبادئ توجيهية لتيسير التقييم الذاتي والمراقبة، مما سيُمكّن من تفادي التداخل بين مختلف البرامج الفرعية. وإن الوفد يحيط علما أيضا بأولويات المكتب ويعتبر أن مراجعة حسابات عمليات حفظ السلام والمشتريات المتصلة بها مفيدة جدا. ويذكر بأن إنشاء هيئات جديدة هو من اختصاص الدول الأعضاء دون غيرها.

٣١ - وأشارت إلى أن المكتب يوصي بزيادة الاستعانة بالمصادر الخارجية للحصول على نتائج جيدة من حيث الفعالية وخفض التكاليف. ولكن هذه الممارسة قد تؤثر سلبيا على نوعية الخدمات المقدمة للدول الأعضاء وعلى تطبيق مبدأ التمثيل الجغرافي العادل. وإن وفد كوبا يأمل أن تصوغ الجمعية العامة توصيات صائبة في هذا الصدد.

٣٢ - وأضافت أن عملية التشاور مع هيئات إدارة الصناديق والبرامج التنفيذية لا تزال في مرحلتها الأولية. ويلاحظ، في حالات عديدة، أن هيئات الإدارة اكتفت بالإحاطة علما بالتقرير، ولم تتخذ قرارا بشأن المسائل الجوهرية. وفي هذا الصدد، يعتبر وفد كوبا أن المكتب يجب ألا يتجاوز حدود ولايته عند ممارسة أنشطته في مجال الإشراف على الصناديق والبرامج. لذلك فهو يعتبر أن التوصيات الواردة في التقرير A/51/801 غير مناسبة، ولا سيما التوصيات المتصلة بتوحيد الإجراءات في مجال إعداد التقارير، والتوصيات الرامية إلى إعطاء المكتب مزيدا من حق الرقابة على أنشطة المراقبة الداخلية لهذه الصناديق والبرامج.

٣٣ - وأردفت تقول إنه في الوثيقة A/C.5/52/12، يقدم المستشار القانوني رأيا عن دور الهيئات التشريعية في عملية تقديم التقارير عن أنشطة المكتب؛ وإن وفد كوبا يود أن يعرف بالتحديد الولاية التي تخول للمستشار القانوني إعادة تفسير قرار هو من اختصاص الهيئات الحكومية الدولية؛ ويتساءل كيف أخذ المكتب في الاعتبار، في توصياته المتصلة بتحسين آليات المراقبة الداخلية للصناديق والبرامج، آراء هيئات إداراتها التي لم يتخذ كثير منها قرارا في هذا الصدد حتى الآن. ويحتفظ وفد كوبا لنفسه بحق العودة إلى تناول هذه النقطة ويبدي من الآن تحفظات شديدة على الرأي الذي أعرب عنه المستشار القانوني والذي يبدو له مُغرضا ويُفضي إلى تدخل في عملية التفاوض الحكومية الدولية.

٣٤ - واستطردت تقول إن وفد كوبا يُرحب بالتدابير الملموسة المتخذة لتعزيز التعاون بين المكتب وهيئات المراقبة الداخلية. ويأمل أن يستمر التقدم في هذا الاتجاه، ويشدد على ضرورة إيلاء الاحترام الواجب لأحكام الفقرة ٥ (ج) '٣' من القرار ٢١٨/٤٨ باء.

٣٥ - وقالت إنه في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩، يُطلب للمكتب، مبلغ إجمالي من الموارد يفوق المبلغ الموافق عليه في الميزانية الحالية بنسبة ١٦ في المائة، وتُطلب كذلك زيادة قدرها ٤٣,٤ في المائة في الموارد المخصصة لتغطية تكاليف السفر، وزيادة بثماني وظائف بالمقارنة مع أرقام فترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧. ومن ناحية أخرى، يعتزم الأمين العام تحويل سبع وظائف مؤقتة إلى وظائف دائمة، ومواصلة الاستعانة بالموظفين المقدمين بدون مقابل وبخدمات الخبراء الاستشاريين والخبراء. وفي هذا الصدد، يعتقد وفد كوبا، شأنه شأن اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، أن لا داعي للاستعانة بموظفين مقدمين بدون

مقابل في أنشطة المكتب، ويجدر إلغاء هذه الممارسة في أقرب وقت ممكن، وفقا لأحكام قرار الجمعية العامة ٢٤٣/٥١. ويعتقد كذلك أنه يتعين على المكتب أن يقلل إلى أدنى حد ممكن الاستعانة بالخبراء الاستشاريين والخبراء. ومع ذلك من المستغرب أن تُقترح زيادة هامة في الموارد المخصصة لهذا الباب في حين أن الجمعية العامة لم تُورده ضمن أولوياتها وأن تخفيضات الميزانية المقترحة في مجالات أخرى ستفضي إلى آثار سلبية على تنفيذ البرامج. ويأمل وفد كوبا أن تتخذ التدابير اللازمة لإنهاء ممارسة "الكيل بمكيالين" في الميزانية البرنامجية المقترحة.

٣٦ - وأعربت ممثلة كوبا، في خاتمة كلمتها، عن أملها في أن تعمد اللجنة الخامسة، عندما تُبدي رأيها في أنشطة المكتب، إلى إيلاء الأولويات التي حددتها الجمعية العامة المراعاة اللازمة.

٣٧ - **السيد كبير** (بنغلاديش): أعرب عن تقديره لجهود المكتب ورحب بالمبادرة المتخذة لتحسين شكل التقرير السنوي بتضمينه قائمة التقارير التي أعدت بين ١ تموز/يوليه ١٩٩٦ و ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٧. وقال إن من بواعث الارتياح أن العديد من توصيات المكتب قد نُفذت، ولكن بنغلاديش تود الحصول على إيضاحات بشأن الأثر الذي قد تكون الوفورات الناتجة عن إجراءات المكتب قد خلفته على أعمال الكيانات المعنية. وقد أثار وكيل الأمين العام، في تمهيده، مسألة مراكز التعيين خارج المقر، فأشار إلى أن البون يبدو شاسعا بينها وبين المقر من حيث أساليب العمل والقيم والأهداف المشتركة. وهذه الملاحظة بشير خير ويمكن أن يُسأل المكتب عما إذا كان قد حلل أسباب هذا البون وعما إذا كان اتخذ تدابير لتصحيحه بمراعاة اختلاف الدول الأعضاء من حيث الثقافات والاحتياجات.

٣٨ - ومضى يقول إن وكيل الأمين العام أشار كذلك إلى أن القواعد والأنظمة كثيرا ما تُفضي إلى نزع المسؤولية عن الموظفين ولا تُسهم بما يكفي في حماية مصالح المنظمة. وإن بنغلاديش تؤيد كافة المبادرات الرامية إلى تعزيز الشعور بالمساءلة والانضباط، ولكنها لا تتبين كيف يمكن أن تتباين مصالح المنظمة ومصالح الموظفين. وأضاف أنه من ناحية أخرى، يشاطر آراء ممثل كوريا بأنه يجب ألا يكتفي المكتب بالإشارة إلى الثغرات، وإنما أيضا أن يعترف بأوجه النجاح ويُسجل النتائج المرضية.

٣٩ - وأضاف أن وفد بنغلاديش يوافق على الأولويات التي حددها المكتب لنفسه وهي: حفظ السلام، والأنشطة الإنسانية والأنشطة ذات الصلة، والمشتريات. ويلاحظ النتائج المرضية التي تم التوصل إليها في مختلف إدارات الأمانة العامة، ولكن استمرار بعض المخالفات وحالات الاختلاس في بعض عمليات حفظ السلام وفي مجال المشتريات أمر يبعث على القلق، وهو يأمل أن يتم تصحيحه.

٤٠ - وقال، فيما يتعلق بمركز حقوق الإنسان، إن المكتب لاحظ أن الوظائف الشاغرة في المستوى الإداري المتوسط لا تزال تُملأ بتعيين مرشحين داخليين وأن كفاءات شاغلي الوظائف لا تزال متفاوتة. وأوصى ببذل جهد خاص لملء الوظائف عن طريق الانتداب من خارج المركز بغية تعزيز قدراته. وارتأى ممثل بنغلاديش أن هذه التوصية معقولة ولكنه تساءل عما إذا كان المكتب قد أولى الاهتمام الكافي للدعم التقني الذي يستطيع المركز تقديمه إلى البلدان النامية والذي يُشكل مجال نشاط آخر ذا أهمية.

٤١ - ومضى يقول إن المكتب لاحظ وجود أوجه قصور ومخالفات في إدارة المحكمة الجنائية الدولية لرواندا. وقد اختل سير عمل بعض أجهزة المحكمة بسبب الطابع المؤقت للأحكام المتصلة بالتمويل مما حال دون تعيين العدد اللازم من الموظفين ذوي الخبرة. وشدد المكتب على ضرورة تمكين المحكمة من الوسائل الكافية وصاغ توصيات، في هذا الصدد، وأعرب ممثل بنغلاديش عن تأييده التام لتلك التوصيات.

٤٢ - وأضاف يقول، فيما يتعلق بتعيين الخبراء والخبراء الاستشاريين في إدارة خدمات الدعم والإدارة من أجل التنمية، المشار إليه في الفقرة ١٠٠ من التقرير السنوي، إنه لا تزال ثمة ثغرات تعود بالدرجة الأولى إلى أن مصادر التعيين غير متنوعة بالقدر الكافي. وإن بنغلاديش تعتقد أن من المهم جدا أن تتم جميع عمليات التعيين على أساس توزيع جغرافي عادل.

٤٣ - ثم تطرق إلى مسألة تحسين آليات المراقبة الداخلية في الصناديق والبرامج التنفيذية، فلاحظ أن التعاون قائم بين المكتب وهذه الكيانات بشكل مُرض في بعض الحالات، ولكن يمكن أن تنشأ صعوبات. وحسب رأيه، يجب أن تحدد الصناديق والبرامج التنفيذية بنفسها طبيعة التعاون الذي تود إقامته مع المكتب لغرض تعزيز قدراتها. وفي هذا الصدد، يُستصوب اتباع رأي المستشار القانوني، الوارد في الوثيقة A/C.5/52/12، لإيضاح هذا الوضع.

٤٤ - **السيد واتانابي** (اليابان): قال إنه يود التشديد على خمس نقاط. أولا، بالنظر إلى أهمية الميزانية العادية للمنظمة والميزانية المخصصة لعمليات حفظ السلام، فإن مفهوم الشفافية والمسؤولية يُعتبر أمرا أساسيا. ويجب أن يُطبق على المكتب ذاته في المقام الأول، فالمراقبة تهدف أساسا إلى تعزيز الشفافية والمساءلة. وثانيا، يكتسي مفهوم "الثقل الموازن" أهمية كبيرة أيضا؛ فالمكتب يتمتع بقدر معين من الاستقلال في الأمانة العامة وتشعر اليابان بالاغتباط لأنه يستطيع العمل تحت إشراف الأمين العام مباشرة. وثالثا، من المهم تحديد أولويات للأنشطة. وبالنظر إلى محدودية الموارد المتاحة، وفي سياق عمليات إصلاح، هناك اختيارات تفرض نفسها. لذلك أصاب المكتب عندما شدد على حفظ السلام، والأنشطة الإنسانية، والمشتريات. ورابعا، يجب الإشارة إلى أن المكتب حقق، بعد ثلاث سنوات من الأنشطة، نتائج ملموسة، ولا سيما على صعيد الوفورات، وهو جدير بالتهنئة في هذا الصدد. أما النقطة الخامسة، فهي أن العلاقات مع وسائط الإعلام صعبة بالتأكيد ولكنها تؤدي دورا هاما جدا ويجب عدم تجاهل الدعم الذي يمكن للمكتب أن يستمده منها. وأكد ممثل اليابان، في خاتمة كلمته، موافقة بلده التامة على إجراءات المكتب.

٤٥ - **السيدة بينيا** (المكسيك): أشارت إلى الفقرة ٩١ من التقرير السنوي للمكتب المتعلقة بعمليات مراجعة الحسابات التي أجريت في المكتب دون الإقليمي للجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي في المكسيك، وأحاطت علما بأن المكتب أُبلغ أن تدابير ملاءمة أُتخذت لتصحيح الثغرات التي لوحظت في متابعة تنفيذ البرامج الفرعية وكذلك حالات اعتمادات الميزانية الزائدة عن الحاجة والسداد غير الكافي للنفقات المتكبدة. وأعربت عن رغبتها في الحصول على معلومات إضافية عن هذه التدابير في إطار مشاورات غير رسمية أو بوسائل ثنائية.

٤٦ - ثم أشارت ممثلة المكسيك إلى الوثيقة A/C.5/52/12، التي يُقدم فيه المستشار القانوني رأيا حول بعض أحكام القرار ٢١٨/٤٨ باء. فذكرت أنها لا تشاطر الرأي الذي مفاده أن تحال توصيات المكتب إلى الدول الأعضاء للعلم دون أن يكون للجمعية العامة إبداء الرأي فيها. وما من شك في أن باستطاعة المكتب تقديم توصيات تتعلق بالإدارة العادية للأمور ولا تتطلب موافقة الهيئات الحكومية الدولية، ولكن لا يمكنه أن ينسب إلى نفسه اختصاصات تعود إلى الدول الأعضاء دون غيرها بالنسبة إلى المسائل البرنامجية أو فيما يتصل بإنشاء آليات للمراقبة داخل الصناديق والبرامج التنفيذية.

٤٧ - واختتمت ممثلة المكسيك كلمتها معربة عن رغبتها في الحصول على توزيع للوفورات التي أعلن عنها المكتب، والتي تحققت بفضل تدخلاته.

٤٨ - **السيد باشكي** (وكيل الأمين العام لخدمات المراقبة الداخلية): شكر الوفود التي أعربت عن دعمها. وذكَّر بأن المراقبة الداخلية ليست، بحكم طبيعتها، نشاطا يحظى بتقدير كبير ولكنه لا غنى عنه في بيروقراطية واسعة النطاق ويجب على جميع المنظمات الكبيرة أن تعتبره جانبا من جوانب الإدارة. والاهتمام الذي أبدته الدول الأعضاء أساسي بالنسبة إلى التأثير الذي يمكن للمكتب أن يمارسه داخل المنظمة.

٤٩ - وأضاف أنه في البداية، يشكر وفد أوكرانيا على كلمته الترحيبية التي أكد فيها على وجه الخصوص أنه يتعين على المكتب أن يراجع أولوياته وأن يعيد تنظيم أعماله باستمرار ليركز اهتمامه على الانتاجية، والتعيين، والاستعانة بالخبراء الاستشاريين، والتعيين بعقود قصيرة المدة وغير ذلك من المسائل. ويسعى المكتب بنشاط إلى تحسين طرائق عمله وسترد المسائل التي أثارها وفد أوكرانيا في بعض التقارير التي يعتزم المكتب إصدارها عما قريب.

٥٠ - ثم أجاب عن سؤال طرحه الوفد السعودي، فأكد أن شُعبة المراجعة والمشورة الإدارية تراقب بانتظام الأنشطة المدرة للإيرادات في المنظمة، ومن هذا المنطلق، سيُدرج متجر الهدايا في دورة عمليات مراجعة الحسابات. وطلبت المملكة العربية السعودية أيضا إيضاحات عن مغزى الرأي الذي قدمه المستشار القانوني، ومفاده أن التقارير التي يضعها المكتب يتعين إبلاغها إلى مديري البرامج لينفذوا التوصيات ذات الصلة ثم يتم فيما بعد إبلاغ الجمعية العامة بالتدابير المتخذة لذلك الغرض، وأن يحال التقرير السنوي إلى الجمعية العامة للعلم. فبالنسبة إلى الأمانة العامة، يعني ذلك ببساطة أن مديري البرامج هم الذين ينفذون توصيات المكتب. ويتوقع بالتأكيد أن تُعطي الجمعية العامة رأيها حول هذه التوصيات وحول أعمال المكتب وأن تستغل المعلومات المقدمة في التقارير في أطار مناقشاتها، ولكن ليس من الضروري أن توافق على التوصيات.

٥١ - ثم وجه المتحدث كلامه إلى ممثل الجزائر الذي أبدى رغبة في الحصول على إيضاحات حول الوفورات والمبالغ المستعادة الواردة في التقرير السنوي للمكتب (الصفحة ١٤)، فقال إن هناك عنصرا يجب ألا يغيب عن الأذهان عند النظر في الجدول وهو أن الإدارة هي التي تتخذ التدابير من أجل التوفير واستعادة المدفوعات الزائدة، ولكن هذه الوفورات والمبالغ المستعادة تخضع أحيانا لقرارات تتخذها هيئات أخرى - مجالس الطعون المشتركة، على سبيل المثال - تحدد المبلغ الصحيح لما تحقق بالفعل من وفورات ومبالغ مستعادة. ولا تلاحظ

بالضرورة أثناء الفترة المشمولة بالتقرير أو الفترة ذات الصلة، حتى وإن كانت الإدارة قد اتخذت بالفعل تدابير معينة. وهكذا، فإن مجموع الوفورات التي يتعين تحقيقها والمبالغ التي يتعين استعادتها، الذي أوصى به المكتب بالنسبة إلى فترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧، يصل إلى قرابة ٢٩ مليون دولار، ولكن عددا من التوصيات لم تنفذ بعد. وفضلا عن ذلك، أُبلغ عن زهاء ١٨ مليون دولار من الوفورات والمبالغ المستعادة بالنسبة إلى فترة السنتين نفسها، ولكن هذا المبلغ يشمل مبالغ تم تحديدها أثناء هذه الفترة وهي ناتجة عن تنفيذ التوصيات المعتمدة أثناء فترة السنتين المشمولة بالتقرير أو فترات سابقة. وأضاف أنه بالنسبة إلى الإحصاءات يستخدم المكتب عدة فئات يمكن إيضاحها بأمثلة. ففئة "استعادة المدفوعات الزائدة" تتصل بالمبالغ المدفوعة بدون حق التي حددها المكتب ويجب على الإدارة استعادتها. وتندرج ضمن هذه الفئة التوصية الموجهة إلى اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي والتي تطالب باستعادة مبلغ قدره ٠٠٠ ٢٩١ دولار دفعته المنظمة كإيجار زائد بسبب المبالغة في تقدير مساحة أماكن عمل اللجنة في المكسيك. أما الفئة الثانية وهي "التدابير الرامية إلى منع المدفوعات الزائدة"، فتنطبق على حالات لو لم يتدخل فيها مراجعو الحسابات التابعون للمكتب لكانت المعاملات قد أفضت إلى دفع مبالغ زائدة. فمراجعة حسابات مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية مكنت من خفض المبالغ المقيدة في حساب نفقات هذه الهيئة. وتُشكل تخفيضات النفقات فئة ثالثة. وهي تتمثل في أغلب الأحيان في توصيات محددة يقدمها المكتب، تُفضي إلى الحد من النفقات بفضل وفورات أو مكاسب في الإنتاجية يقترحها مراجعو الحسابات. وتظل المبالغ غير المنفقة مدرجة في ميزانيات المكاتب المعنية ويمكن إعادة استخدامها لأولويات أخرى. فعلى سبيل المثال، أوصى المكتب بتنفيذ الخطة المقترحة لإعادة توزيع المعدات التي تستخدمها بعثة الأمم المتحدة الثالثة للتحقق في أنغولا في عملياتها الجوية، مما سيفضي إلى تحقيق وفورات وترشيد العمليات المعنية. وتنطبق فئة "التدابير الرامية إلى منع النفقات المفرطة أو غير المبررة" على حالات تدخل فيها المكتب في الوقت المناسب لتفادي نفقات مفرطة أو غير مبررة. فعلى سبيل المثال، في أعقاب مراجعة أجراها المكتب لحسابات البرامج التي تضطلع بها مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في البوسنة والهرسك، أوصى بخفض المبالغ المسددة لشريك تنفيذي للمفوضية من أجل نفقات متصلة بمشاريع تبلغ ٠٠٠ ١٧٤ دولار بالنظر إلى عدم استخدام بعض السلف وإعداد فواتير مقابل توريدات لم تُسلم. والفئتان الأخيرتان هما الإيرادات الإضافية وتخفيضات الميزانية. وتتعلقان على التوالي بالتوصيات التي يقدمها مراجعو الحسابات والتي ترمي إلى تنمية الأنشطة المدرة للإيرادات وتتجه إلى خفض الاعتمادات التي يطلبها هذا المكتب أو ذاك. وفي الحالة الأولى أوصى المكتب، على سبيل المثال، اللجنة الاقتصادية لأفريقيا، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، بزيادة معدل الإيجار الذي تتلقيانه مقابل أماكن مؤجرة لعملاء خاصين أو لهيئات أخرى تابعة للأمم المتحدة ليكون أكثر تمشيا مع المعدلات المطبقة عموما، وفي الحالة الثانية، أوصى بخفض الاعتمادات التي طلبتها إدارة الأمم المتحدة الانتقالية لسلافونيا الشرقية وبارانيا وسرميوم الغربية لأماكن العمل بالنظر إلى أن السلطات المحلية وضعت منشآت تحت تصرف البعثة بدون مقابل.

٥٢ - وأجاب المتكلم الوفد الهندي الذي طلب إيضاحات عن عملية تفتيش مركز التجارة الدولية، فقال إن التوصيات المقدمة إلى الإدارة والواردة في تقرير التفتيش ترمي إلى تعزيز إدارة المركز عن طريق إنشاء آليات ملائمة للمراقبة الداخلية، تتعلق على وجه الخصوص بتحسين كفاءة الموظفين، وترشيد الخدمات الإدارية وغير ذلك من الآليات الداخلية بغية تحديد الاتجاهات جماعيا. ومن هذا المنظور، يعالج تقرير التفتيش مسائل متصلة بالإدارة الداخلية ولا يتطلب قرارات من جانب الهيئات التشريعية لتنفيذ التوصيات. ومع ذلك فإن إجراء مناقشة

حول اتجاهات المركز داخل الفريق الاستشاري المشترك، وهو هيئة الإدارة الرئيسية للمركز، أمر مشروع وجدير بالترحيب.

٥٣ - وأضاف قائلا أن وفد كوريا أعرب عن قلقه إزاء الصورة السلبية التي تعطيها وسائط الإعلام أحيانا عن الأعمال التي يضطلع بها المكتب وارتأى أنه يتعين على المكتب أن يلاحظ أوجه النجاح التي تحققت ويبذل جهدا ليقدم صورة أكثر توازنا خارج المنظمة. ولاحظ المتكلم، في هذا الصدد، أن التقرير السنوي يشيد حقا بعدد من الإدارات و "الزبائن" لما أبدوه من حُسن إصغاء. وصحيح أن وسائط الإعلام تخلع أحيانا نعوتا تحقيرية على وظائف المكتب، ولكن لا توجد وصفة سحرية لثنيها عن ذلك. فعند نشر التقرير السنوي، يحرص وكيل الأمين العام على إبراز الجوانب الإيجابية والتشديد على التقدم الذي أحرزته المنظمة في مكافحة الغش والتبذير والمخالفات ولكن إذا كانت وسائط الإعلام تركز على الجوانب السلبية، فلا حيلة لنا، وقد قدمت بعض المقالات التي نشرت في الصحافة عرضا موضوعيا للتقرير السنوي. ولكن الأمر لم يكن كذلك في حالة المقال الذي نشر مؤخرا في ملحق "نيويورك تايمز" الذي شوه الحقيقة بفظاظة واستخدم مصادر هي في العادة مخصصة لتستخدم داخليا على وجه الحصر. وليس للأمم المتحدة ولم يكن لها قط سياسة محددة جيدا فيما يتعلق بطرائق التعامل مع الوثائق الداخلية. فالوثائق يمكن أن تستنسخ بدون أي قيد. ومن ناحية أخرى يجب على المكتب أن يُبلغ مشاريع تقاريره في إطار الحوار الذي يجريه بانتظام مع "زبائنه" والكيانات التي تجري مراجعة حساباتها. لذلك يستحيل تبيان مصدر ما قد يحدث من تسربات بغية اتخاذ التدابير التأديبية الواجبة. وهذه الحالة مؤسفة بدون أدنى شك ولكن يستحيل تصحيحها ما لم تعتمد تدابير تعسفية تفضي إلى الحد من الشفافية داخل المنظمة وتعتبر بالتالي غير مقبولة.

٥٤ - ولاحظ المتكلم بارتياح أن وفد موزامبيق شدد على ضرورة المحافظة على استقلال المكتب وتعزيز هذا الاستقلال. وفيما يتعلق بنقطة أثارها الاتحاد الروسي، أشار إلى الأخذ بنظام حاسوبي سيمكن المكتب من متابعة تنفيذ كل توصية من توصياته. ثم ذكر، مجيبا ممثل الولايات المتحدة الذي أعرب عن قلقه إزاء المعايير المستخدمة في اختيار التقارير التي يتعين نشرها؛ أن جميع التقارير التي تعد بناء على طلب صريح من الجمعية العامة تقدم إلى هذه الأخيرة، وكذلك شأن التقارير التي تتعلق بعمليات التقييم المتعمقة وبعمليات التفتيش. وقال، فيما يتعلق بتقارير مراجعة الحسابات، إن أحد المعايير المستخدمة لتحديد ما إذا كان تقرير ما سيقدم إلى الجمعية العامة هو معرفة ما إذا كانت استنتاجاته هامة ومعقدة بما يكفي لتبرير اهتمام الجمعية به. ومن الاعتبارات الأخرى ذات الصلة أهمية المبالغ المعنية والكشف عن حالات غش أو مخالفات. ومن ناحية أخرى، أعرب وكيل الأمين العام عن اعتقاده بأنه من غير المستصوب إغراق الجمعية العامة بتقارير عن عمليات مراجعة الحسابات التي تكتسي طابعا روتينيا وتندرج ضمن الممارسة العادية لمهام المراقبة. وختاما قال إن من الواضح أن الحيطة واحترام ضمانات الإجراءات القانونية الواجبة لا بد منهما في حالة تقارير التحقيق، مثلما أكدت ذلك كندا بحق. وإنه إذا طلب الأمين العام من المكتب على وجه التحديد أن يهتم بمسألة معينة لمساعدته في الاضطلاع بمسؤولياته بوصفه رئيس الإدارة، يكون المكتب، بدون شك، ملزما بأن يقدم تقريره إلى الأمين العام، وليس بالضرورة إلى الجمعية. وقال، فيما يتعلق بمدونة السلوك، التي أشار إليها أيضا ممثل الولايات المتحدة، أنه لن يكون اعتماد الجمعية العامة لهذه الوثيقة إلا خطوة أولى لحل المشاكل التي أشار إليها المكتب في إطار أعماله. وينبغي، فيما بعد، إدخال تعديلات على النظام الإداري للموظفين، وهي مسألة تتطلب دراسة

أكثر تعمقا. وأخيرا، إذا لم تنفذ بعض التوصيات التي اعتمدها المكتب، باستطاعة هذا الأخير أن يطلب من مديري البرامج تبرير حالات عدم التنفيذ، ذلك أن الظروف قد تتغير وتصبح التوصيات غير صالحة. وبالمقابل، إذا بقيت صالحة، يستمر في المطالبة بتنفيذها. وطلب المتحدث، في خاتمة كلمته، من الرئيس أن يأذن له بتأجيل عرض الإجابات التي يرغب في تقديمها إلى الوفود الأخرى إلى جلسة لاحقة.

رفعت الجلسة الساعة ١٢/٠٥.

- - - - -